

مداخلة بالعنوان: متطلبات الحوكمة الشرعية في المصارف الإسلامية الجزائرية

- بين التجارب الميدانية ومعايير مجلس الخدمات المالية الإسلامية-

أ.مريم شطبي محمود

د.سميرة حسيبة

أستاذ محاضر-ب-

أستاذ محاضر أ

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الملتقى الدولي الرابع للصناعة المالية الإسلامية حول:

"تحديات الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر بين طموحات السياسة المالية والممارسات البنكية"

أيام 18/17 نوفمبر 2019

المدرسة العليا للتجارة -القليعة-

الملخص:

تهدف الورقة البحثية إلى تحديد متطلبات الحوكمة الشرعية انطلاقاً من دراسة معيار مجلس الخدمات المالية الإسلامية وبعض التجارب الميدانية، وواقع تطبيق الحوكمة الشرعية للمصارف الإسلامية الجزائرية، حيث يتوجب على بنك الجزائر توفير إطار عمل موحد لحوكمة هيئات الرقابة الشرعية، وإعداد نظام خاص بالمتطلبات التنظيمية والإجرائية والمحاسبية ومجال التدريب لتطوير صناعة المالية الإسلامية في الجزائر.

الكلمات المفتاحية: الحوكمة الشرعية، المصارف الإسلامية، المبادئ.

Résumé: L'objectif de cet article est de déterminer les exigences de la gouvernance charia sur la base de l'étude des normes du Conseil des services financiers islamiques (IFSB) et de certaines expériences sur le terrain, ainsi que la réelle application de cette gouvernance aux banques islamiques Algériennes. La banque d'Algérie doit fournir un cadre unifié pour la gouvernance des corps de surveillance de la charia et préparer des directives réglementaires, procédurales, comptables et de formation pour le développement de l'industrie de la finance islamique en Algérie.

Mots-clés : Gouvernance charia, Banques islamiques, Principes.

مقدمة:

تعرف الحوكمة بأنها الطريقة تدار بها المنظمة وآلية التعامل مع جميع أصحاب المصالح فيها، عن طريق الالتزام بالقوانين واللوائح الإشرافية المطبقة وفق برامج وإجراءات عمل محددة وملائمة، بهدف تحقيق الشفافية والعدالة ومكافحة الفساد ومنح حق المساءلة، وقد تطور مفهوم الحوكمة منذ ظهوره ليختصر في مصطلحات عديدة أهمها الإدارة الرشيدة، ليفرض نفسه في جميع المجالات من حوكمة الشركات إلى حوكمة المصارف، ليظهر في مجال الصناعة المالية الإسلامية في الحوكمة الشرعية الذي جاء كضرورة حتمية لتطور المصارف الإسلامية خاصة بعد الأزمة المالية العالمية لسنة 2008م، من أجل تقادي النقائص التي عانت منها المصارف الإسلامية في تلك الفترة خاصة مشكل تعدد الفتاوى والآراء الشرعية وكذا ضعف الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، مما عرضها إلى الكثير من الانتقادات والتشكيك في مصداقيتها وتمسكها بمبدأ الالتزام بالشرعية الإسلامية. وقد عرفت الفترة الأخيرة اهتمام كبير من قبل المختصين بمتطلبات تطبيق الحوكمة الشرعية في المصارف الإسلامية من خلال سن قوانين وتشريعات مركزية لضبط عمل هيئات الرقابة الشرعية، إضافة إلى اهتمام الهيئات الدولية الداعمة للصيرفة الإسلامية كهيئة المراجعة والمحاسبة للمؤسسات المالية والإسلامية ومجلس الخدمات المالية الإسلامية بوضع معايير دولية للحكومة الشرعية سعياً منها لوضع أرضية لتوحيد ممارسات الحوكمة الشرعية في المصارف الإسلامية، وأمام الوضعية التي تعيشها المصارف الإسلامية في الجزائر، حيث تفتقد إلى تشريعات وتنظيمات خاصة بها، وجب لفت الانتباه إلى ضرورة إرساء قواعد للحوكمة الشرعية من خلال الاستفادة من التجارب والميدانية ومعايير مجلس الخدمات المالية الإسلامية، وطرح الإشكالية التالية: ما واقع تطبيق الحوكمة الشرعية في المصارف الإسلامية الجزائرية؟ وماهي متطلبات إرسائها وفقاً لمعيار مجلس الخدمات المالية الإسلامية واقتداء بالتطبيقات الميدانية الدولية؟ التي سنحاول الإجابة عليها بالاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي من خلال المحاور التالية:

أولاً: ماهية الحوكمة الشرعية.

ثانياً: الحوكمة الشرعية حسب معيار مجلس الخدمات المالية الإسلامية.

ثالثا: تطبيقات الحوكمة الشرعية في بعض الدول المختارة

رابعا: الحوكمة الشرعية في المصارف الإسلامية العاملة في الجزائر وسبل تطويرها.

أولا: ماهية الحوكمة الشرعية.

1- مفهوم الحوكمة الشرعية: تعرف الحوكمة* بأنها حالة وعملية واتجاه كما أنها نظام مناعة وحماية يحكم الحركة يضبط الاتجاه ويحمي سلامة كافة التصرفات ونزاهة السلوكيات داخل الشركات. وتعد حوكمة الشركات بمثابة عملية إدارية تمارسها سلطة الإدارة الإشرافية سواء داخل الشركات أو خارجها. وهي عملية متعددة المراحل تتخذ من الأخلاق والضمير والوعي أدواتها ومحورها، وهي عنصر لازم في كافة الأعمال والممارسات من أجل توفير عناصر السلامة¹

تعرف مؤسسة التمويل الدولية الحوكمة بأنها : "النظام الذي يتم من خلاله إدارة الشركات والتحكم في أعمالها"². وتعرفها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية بأنها : "مجموعة من العلاقات التي تربط بين القائمين على إدارة الشركة ومجلس الإدارة وحملة الأسهم وغيرهم من أصحاب المصالح."³ عرفها أيضا البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة بأنها : "ممارسة السلطات السياسية والإدارية والاقتصادية لإدارة شؤون المجتمع في كافة مستوياته"⁴.

يختلف تعريف الحوكمة حسب طريقة استعماله وطرحه، والقصد الأساسي منه فن الإدارة والحكم، فصل الإدارة عن السلطة، والحوكمة تعني الإدارة العامة أو الجماعية للمصالح العامة كذلك تعنى بإدارة الشركات المساهمة والجمعيات الاجتماعية، يصح تطبيقها في القطاع الخاص كما في القطاع العام.

*- الحوكمة من المفاهيم الواسعة التي تشمل جميع جوانب الحكم لأي بلد، بما في ذلك سياساته الاقتصادية وإطاره التنظيمي، ولا بد هنا من التمييز بين الحوكمة والحكومة، فالحوكمة هي ما تقوم به الحكومة من أنشطة. فهي تتضمن المؤسسات وتقاليدها التي يتم على أساسها ممارسة السلطات في الدولة (طريقة اختيار الحكومات و متابعتها، قدرة الحكومات على صياغة السياسات بفاعلية، وضبط علاقاتها بمواطنيها).

¹ - ميخائيل أشرف حنا، تدقيق الحسابات و أطرافه في إطار منظومة حوكمة الشركات، المؤتمر العلمي الأول حول التدقيق الداخلي في إطار حوكمة الشركات، مصر، 24-26 سبتمبر 2005.

²- أساسيات الحوكمة، مصطلحات و مفاهيم، سلسلة النشرات التثقيفية لمركز أبو ظبي للحوكمة، مركز الحوكمة، الإمارات العربية المتحدة، بدون سنة نشر، ص5.

³ - المرجع نفسه، ص5.

⁴ - أنمار أمين البراوي، محددات الحوكمة-دراسة قياسية لعينة مختارة من الدول، المؤتمر العلمي الدولي "عولمة الإدارة في خسر المعرفة"، جامعة الجنان، لبنان، ديسمبر، 2012، ص4.

أما لجنة بازل للأنظمة المصرفية والممارسات الرقابية فتعتبر الحوكمة من المنظور المصرفي الطريقة التي تدار بها المؤسسات المصرفية بواسطة مجالس إدارتها والإدارة العليا، والتي تؤثر في كيفية قيام المصرف بما يلي¹:

- وضع أهداف المصرف؛
- إدارة العمليات اليومية في المصرف؛
- إدارة الأنشطة والتعاملات بطريقة آمنة وسليمة ووفقا للقوانين السارية بما يحمي مصالح المودعين؛
- مراعاة حقوق أصحاب المصالح المتعاملين مع المصرف بمن فيهم الموظفين والعملاء والمساهمين وغيرهم.

أما الحوكمة من منظور إسلامي فهي: "مجموع مبادئ الشريعة الإسلامية التي تضبط وتنظم العلاقات بين المساهمين وبين إدارة المؤسسة بما يحقق كفاءة الأداء، وحفظ الحقوق، وتسمح للمساهمين بالرقابة وتقييم الأداء"². وحوكمة هيئة الرقابة الشرعية فيمكن تعريفها بأنها:

النظم التي تبين علاقة هيئة الرقابة الشرعية بالمؤسسة المالية (مجلس الإدارة، الهيئة العمومية للمؤسسة، والإدارة التنفيذية) من حيث أسس التعيين وضبط الفتوى ومدى التزام المؤسسة بالفتوى التي تصدرها الهيئة ومسؤولية الهيئة الشرعية عن سلامة تطبيق المؤسسة للفتوى والإجراءات اللازمة لسلامة التطبيق³.

2- نشأة وتطور الحوكمة الشرعية:

بدأت المقاربة المعاصرة للحوكمة الشرعية مع بداية تأسيس المصارف الإسلامية، غير أن نقاش الحوكمة الشرعية كان مقصورا في تأسيس هيئة شرعية تضمن شرعية المعاملات المالية المعقدة، فقد ناقش بنك فيصل الإسلامي في مصر (1976م) وبنك فيصل الإسلامي في السودان (1978م)، وبيت التمويل الإسلامي (1979م)، والبنك الإسلامي في ماليزيا (1983م) وبنك دبي الإسلامي هذه المسألة من خلال تأكيدهم على ضرورة وجود هيئة شرعية تضمن شرعية المعاملات المالية التي تقدمها المصارف الإسلامية⁴، وعليه سعت الجهات الرقابية والإشرافية في بداية الأمر إلى العمل على تأسيس الهيئات

¹ - عبد القادر بريش، "التحرير المصرفي و متطلبات تطوير الخدمات المصرفية و زيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2006، ص 238.

² - عاطف محمد أبو هرييد، الحوكمة في المؤسسات المالية الإسلامية ودور هيئات الرقابة الشرعية في تعزيزها، كتاب المؤتمر الثالث للعلوم المالية والمصرفية حول حاكمية الشركات والمسؤولية الاجتماعية- تجربة الأسواق الناشئة-، جامعة اليرموك، الأردن، 2013.

³ - محمود علي السرتاوي، حوكمة هيئات الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية، ندوة الهيئات الشرعية بين المركزية والتبعية، عمان، مارس 2015.

⁴ - سعيد بوهراوة، حليلة بوكروشة، حوكمة المؤسسات المالية الإسلامية تجربة البنك المركزي الماليزي، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، العدد 2، جوان 2015، ص 109.

الشرعية تم تطور الأمر إلى وضع نظام متكامل للحوكمة الشرعية، وقد أثمرت هذه الجهود معيار الضبط والأخلاقيات الذي صدر عن الأيوبي سنة 1999م، كما قام مجلس الخدمات المالية الإسلامية في ماليزيا بتبني مبادئ الحوكمة الصادرة عن كل من منظمة مجلس التعاون الاقتصادي والتنمية ووثيقة لجنة بازل حول تعزيز الحوكمة في المنظمات المصرفية¹ وبنى عليها مجموعة من المبادئ الإرشادية التي يجب أن تلتزم بها إدارة المؤسسة المالية الإسلامية اتجاه أصحاب المصالح.

وأصدر معيارا لحوكمة المؤسسات المالية الإسلامية في ديسمبر 2006م، وقد طرأت عليه بعض التعديلات سنة 2009م، وسمي هذا المعيار ب" المبادئ الإرشادية لضوابط إدارة المؤسسات التي تقدم خدمات مالية إسلامية"، كما وضع البنك المركزي الماليزي إطار للحوكمة الشرعية في 2010، وتعليمات البنك المركزي الكويتي في 20 ديسمبر 2016م، وإطار الحوكمة الصادر عن مصرف البحرين المركزي في سبتمبر 2017م، ومعايير وتعليمات إرشادية أصدرتها جهات رقابية وإشرافية أخرى كالمغرب وسلطنة عمان وغيرها.

3-أسباب التوجه إلى الحوكمة الشرعية:

عرفت المصارف الإسلامية خلال الأربعة عقود الماضية، نموا وتوسعا عالميا، شهد تطورا في منتجاتها المالية لتلبية رغبات العملاء المتجددة، وكانت في حاجة ماسة إلى هيئات توجه أعمالها وتقوم بإصدار الفتاوى الشرعية فيما يجوز ولا يجوز من معاملاتها وعقودها، وتنوع الهيئات أدى إلى¹:

- اختلاف الفتاوى والقرارات الصادرة عنها مما أدى إلى الاختلاف في التطبيقات العملية وعدم الانسجام بينها.
- ظهور مشكلات تتعلق بإدارة العمل في المصارف الإسلامية وكيفية تعاملها مع الآراء المتعددة للفقهاء والهيئات الشرعية.
- استفادة بعض المصارف من الفتاوى الصادرة من الهيئات الشرعية والتي اتسمت بمراعاة واقع معين وظروف خاصة ووظفت ذلك لصالحها ولأصحاب حقوق الملكية.
- غياب الشفافية الكاملة بين المصارف الإسلامية وعملائها: فالعميل لا تتيح له قواعد العمل في المصرف الإطلاع على الاختيارات الفقهية الأخرى التي لم ترجحها الهيئة، وحجة المصرف في ذلك أن الأمر للهيئة الشرعية.

¹ -حسين عبد المطلب الأسرج، نحو إطار عمل لحوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، العدد الأول، 2014، ص52.

• وجود الفتاوى التي تعتمد على الرخص والتخريجات القائمة على الحيل مما أدى إلى تكوين اتجاه فقهي، قد تكون بعيدا عن مقاصد الشريعة الإسلامية التي تؤدي إلى ضعف العمل المصرفي وخروجه عن إطار رسالته الحقيقية.

فالتوجه إلى حكومة الهيئات الشرعية سيؤدي إلى¹:

- تحقيق مصالح الأفراد والمؤسسات والمجتمعات.
- زيادة ثقة العملاء الحاليين والمرتبين ومختلف المستخدمين.

ثانيا: الحوكمة الشرعية حسب معيار مجلس الخدمات المالية الإسلامية.

1-التعريف بمجلس الخدمات المالية الإسلامية: هو هيئة دولية، مقرها كوالالمبور، افتتحت رسمياً في 3 نوفمبر 2002، وبدأت عملها في 10 مارس 2003. يعمل مجلس الخدمات المالية الإسلامية، بوصفه منظمة دولية، في وضع المعايير الخاصة بعمل الهيئات الرقابية والإشرافية، التي لها مصلحة مباشرة في ضمان متانة واستقرار صناعة الخدمات المالية الإسلامية ، والتي تضم بصفة عامة قطاعات الصيرفة، وأسواق رأس المال، والتكافل (التأمين الإسلامي). وفي إطار تأدية مهمته، يعمل مجلس الخدمات المالية الإسلامية على تطوير صناعة خدمات مالية إسلامية على نحو قوي وشفاف، من خلال تقديم معايير جديدة، أو ملائمة المعايير الدولية القائمة بصفة تتسق مع مبادئ الشريعة الإسلامية. فعمل مجلس الخدمات المالية الإسلامية يعد متمماً لعمل لجنة بازل للإشراف المصرفي، والمنظمة الدولية لهيئات الأوراق المالية، والجمعية الدولية لهيئات الإشراف على التأمين.²

2- التعريف بمعايير مجلس الخدمات المالية الإسلامية: تبنى المجلس منهجية البناء على المعايير التي تتبناها الهيئات التقليدية ذات الصلة والمعنية بوضع وتبني المعايير، وتمثلها في هذه الحالة لجنة بازل للإشراف المصرفي، و تكييف أو استكمال تلك المعايير للحد اللازم فقط للتعامل مع خصوصيات التمويل الإسلامي. وخلال مسيرته أصدر المجلس تسعة عشرة معياراً وستة مبادئ إرشادية وملاحظتين فئيتين. ويمكن تقسيم المعايير الصادرة عن المجلس حسب تواريخ إصدارها إلى قسمين: قسم يتعلق بالمعايير المكتملة لمعايير بازل2 حيث تم إصدار النموذج الأول لحساب نسبة كفاية رأس المال في مارس 1999 من قبل لجنة كفاية رأس المال المنبثقة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية، والقسم الثاني الخاص بالتعديلات الجديدة لاتفاقية بازل3، وينفرد المجلس بالمعايير المتعلقة بمعايير الحوكمة الشرعية معيار رقم (10) الذي يعد أهم المعايير الخاصة بنشاط الصيرفة الإسلامية ورمز للخصوصية التي تتصف بها.

¹ -المرجع نفسه، ص 52.

² -https://www.ifsb.org/ar_background.php تاريخ الإطلاع 2018/07/13.

3- معيار نظم الضوابط الشرعية أو الحوكمة الشرعية للمصارف الإسلامية:

أ-التعريف بنظام الضوابط الشرعية: هو النظام الذي يشير إلى مجموعة من الترتيبات المؤسسية والتنظيمية التي تتأكد من خلالها المصارف الإسلامية أن هناك إشرافاً شرعياً فعالاً ومستقلاً على كل وحدة من الهياكل والإجراءات الآتية: إصدار الفتاوى أو القرارات الشرعية (هيئة الرقابة الشرعية)، نشر المعلومات المتعلقة بالفتاوى بين الموظفين ومراقبة الالتزام بالفتاوى الشرعية يومياً في كل العمليات والمعاملات (قسم متابعة الالتزام الشرعي الداخلي)، تدقيق الالتزام الشرعي الداخلي، التدقيق السنوي الشرعي¹.

ب-أسباب إصدار المعيار: من بين الأسباب التي قدمها مجلس الخدمات المالية الإسلامية لإصدار المعيار ما يلي²:

- استكمال المعايير الاحترازية الأخرى الصادرة عن المجلس، بوضع تفاصيل أكثر لمكونات النظام السليم للضوابط الشرعية خاصة فيما يتعلق بالاستقلالية والسرية وتناسق الهيئات.
- تيسير فهم أفضل لمسائل الضوابط الشرعية لأصحاب المصالح.
- توفير درجة أعلى من الشفافية فيما يتعلق بإصدار الأحكام الشرعية وإجراءات التدقيق في الالتزام بها
- توفير درجة أكبر من التنسيق بين هياكل الضوابط الشرعية وإجراءاتها عبر الدول، خاصة مع وجود أعداد متزايدة من المصارف الإسلامية ذات العمليات الدولية.

ج-شرح المعيار: من خلال الاطلاع على وثيقة المعيار الذي أصدرها المجلس في ديسمبر 2009، يمكن اختصار أهم ما جاء فيه في العناصر التالية:

1-هيئة الرقابة الشرعية: على السلطات الإشرافية أو البنوك المركزية إلزام كل المصارف الإسلامية التابعة لرقابتها بتعيين هيئة رقابة شرعية، واعتباراً أن هناك عدة نماذج* لهيئة الرقابة الشرعية فعلى السلطات الإشرافية اختيار النموذج الذي يلائم واقع السوق ودرجة تطور المصارف الإسلامية بها، فبإمكانها أن تقرر بأن لا يمتد نطاق إشرافها على المصارف الإسلامية إلى الجوانب الشرعية ويرتكز فقط على وجود إدارة فعالة لمخاطر السمعة المتعلقة بالالتزام بالضوابط الشرعية، كما بإمكانها أن تلزم المصارف الإسلامية بأن يكون لديها نظام ضوابط شرعية يعمل بفعالية والتأكد من ذلك، وتحصر دورها

¹ -مجلس الخدمات المالية الإسلامية، المبادئ الإرشادية لنظم الضوابط الإرشادية للمؤسسات التي تقدم خدمات مالية إسلامية، ديسمبر 2019، ص10.

² -المرجع نفسه.

• -مركزية سلطات الحوكمة الشرعية، وذلك في البلدان التي تمتلك هيئة مركزية لإدارة المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية ومن هذه الدول ماليزيا واندونيسيا وسوريا. الهيكل التنظيمي الذاتي للحوكمة الشرعية، وفيه يعمل مبدأ عدم التدخل، وذلك في البلدان التي تتخذ القرارات الشرعية فيها على مستوى المؤسسات المالية مع عدم تحديد السلطة النهائية المقررة ، وهذا موجود في معظم دول الخليج وشمال إفريقيا، والدول الغربية المتبينة للمالية الإسلامية. والهيئة الشرعية المركزية الخالصة، وتسمى أيضا الهيكل الهجين، وذلك في البلدان التي لديها هيئة شرعية مركزية، ولكنها مقتصرة على المصارف المركزية وحدها ولا تتدخل في شؤون المصارف الإسلامية الأخرى، غير أن المؤسسات المالية الإسلامية مطالبة بتقديم تقرير عن جهودها في الالتزام الشرعي للسلطات المركزية.

في إصدار تعليمات إدارية وتوجيهات خاصة بمنتجات معينة كالصكوك مثلاً، من خلال إجراءات استشارية عامة لا ترتبط بأي هيئة شرعية لمؤسسة ما. كما يمكن اختيار النموذج الذي تكون فيه هيئة شرعية خاصة بالسلطات الإشرافية تعمل معها على إصدار أحكام شرعية معيارية مع التوفيق بين السياسات والإطار الرقابي وأحكام الشريعة كالمجلس الوطني للإفتاء، والهيئة الشرعية العليا وغيرها¹. يجب أن لا يقل أعضاء هيئة الرقابة الشرعية للمصرف عن ثلاثة أشخاص مختصين بفقهاء المعاملات المالية الإسلامية ومن ذوي الخبرة ، ولها أن تستعين بمختصين في أي مجال من مجالات العمل المصرفي الإسلامي. وعلى كل مؤسسة أن تأخذ بعين الاعتبار حجم أعمالها لتحديد وفقاً لذلك العدد المناسب من أعضاء الهيئة الشرعية. ويجب مراعاة²:

- تعيين هيئة شرعية تتمتع بسمعة جيدة وبمصداقية.
- تأسيس قسم للرقابة الشرعية الداخلية يكون مرتبطاً مع هيئة الرقابة الشرعية شريطة الالتزام ب³:
 - ✓ الحصول على موافقة السلطة الرقابية الخطية المسبقة لهذا التعيين.
 - ✓ يجب أن يتصف المراقب الشرعي⁴ بالإنقان المهني وأن تكون لديه خلفية أكاديمية مناسبة وتدريب ملائم على مهام الرقابة الشرعية الداخلية وحاصل على شهادة مراقب شرعي داخلي معتمد.
 - ✓ الارتباط برئيس هيئة الرقابة الشرعية في المصرف والحصول على دعم كامل ومستمر من الإدارة ولجنة التدقيق المنبثقة عن المجلس.
 - ✓ التمتع بالاستقلال الوظيفي عن أية دوائر أخرى، وعدم تكليفه بأي عمل تنفيذي يتعارض مع واجباته الرقابية
 - ✓ يتعين على المراقب الشرعي الداخلي الالتزام بميثاق أخلاقيات المحاسب والمراجع الخارجي للمؤسسات المالية الإسلامية الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

2- مبادئ حوكمة الهيئة الشرعية:

-
- ¹ - المرجع نفسه ص11 و12.
- ² - مجلس الخدمات المالية الإسلامية، المبادئ الإرشادية لنظم الضوابط الإرشادية للمؤسسات التي تقدم خدمات مالية إسلامية، ديسمبر 2009، ص 14.
- ³ - اللجنة العربية للرقابة المصرفية، مبادئ حوكمة المؤسسات المصرفية، منشورات صندوق النقد العربي ، أبو ظبي، دولة الإمارات العربية المتحدة، بحث رقم 2017/72، ص 65.
- - مهام المراقب الشرعي الداخلي: يؤدي المراقب الشرعي الداخلي المهام التالية: فحص وتقييم كفاية وفعالية نظام الرقابة الشرعية الداخلية لدى المصرف. الاشراف على متابعة الالتزام وتنفيذ التوصيات الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية. حضور اجتماعات هيئة الرقابة الشرعية. تنفيذ البرنامج الرقابي لهيئة الرقابة الشرعية. الاجابة على الأسئلة والاستفسارات اليومية المتعلقة بمشروعات النشاطات التي يمارسها المصرف. تقديم التوجيه والارشاد والتدريب لكافة موظفي المصرف فيما يتعلق بالأحكام الشرعية والفناوى ذات العلاقة. إعداد تقرير كتابي ربع سنوي على الأقل من قبله موجه إلى هيئة الرقابة الشرعية مع ارسال نسخة إلى التدقيق الداخلي. إعداد دليل خاص للرقابة الشرعية الداخلية يوضح الأغراض والصلاحيات والمسؤوليات على من قبل هيئة الرقابة الشرعية.

اختصر المعيار المبادئ الارشادية للحوكمة الشرعية في: الكفاءة والاستقلالية والسرية والتناسق.

➤ **مبدأ الكفاءة:** يجب على المصرف أن يتأكد من السيرة الذاتية لأي شخص يراد تعيينه كعضو للهيئة الشرعية والتأكد من أن له مؤهلات أكاديمية لا تقل عن مستوى جامعي عالي من جامعة معترف بها في العلوم الشرعية تشمل فقه المعاملات، وله القدرة على فهم التمويل بصفة عامة والتمويل الإسلامي بصفة خاصة، كما له مهارات عالية في أصول الفقه (المناهج الفقهية لاستنباط الفتاوى الشرعية)، ذو شخصية جيدة (الأمانة، النزاهة، العدالة، والسمعة الحسنة، الحرص والقدرة والحكم الصائب)، بالإضافة إلى خبرة لا تقل عن ثلاث سنوات في إصدار الفتوى والأحكام الشرعية، أو أربع سنوات في التدريس أو البحث العلمي في مجال التمويل الإسلامي. يجب أن يتبنى المصرف آلية لتقييم رسمي لفاعلية الهيئة الشرعية ككل، وكل عضو من أعضائها، وفق معايير تسمح بالمقارنة مع نظرائهم في الصناعة المالية الإسلامية، ورفع تقارير التقييم الجماعي والفردى لمجلس الإدارة¹.

➤ **مبدأ الاستقلالية:** يجب أن تؤدي الهيئة الشرعية دورا إشرافيا قويا مستقلا، مع القدرة الكافية على اصدار الأحكام الموضوعية حول المسائل المتعلقة بأحكام الشريعة، ولضمان استقلالية الهيئة يجب:

✚ تعيين هيئة الرقابة الشرعية ورئيسها من قبل الجمعية العمومية للمصرف بناء على توصية مجلس الإدارة مع موافقة السلطة الرقابية، ولا يحق فصل أي عضو من أعضائها إلا بموافقة السلطة الرقابية والجمعية العمومية.

✚ ألا يكون من أعضاء هيئة الرقابة الشرعية مسؤولين رئيسيين في المصرف، وألا يرتبط أي من أعضائها بصلة قرابة حتى الدرجة الثانية مع أي من أعضاء مجلس ادارة المصرف أو ادارته التنفيذية.

✚ الإقرار باستقلالية الهيئة وأعضائها من خلال الاعتراف بأدوارها ومهامها، كما يجب على المصرف وضع إجراءات مناسبة وشفافة لحل الخلافات في الرأي بين مجلس الإدارة والهيئة، ويمكن اشراك السلطات الإشرافية في تسوية الخلافات.

✚ إعلام أعضاء الهيئة الشرعية في مرحلة العقد بالجهة المخول بالتعيين وإنهاء المهام، مدة التعيين وبيان المنافع والمكافآت.

¹ - مجلس الخدمات المالية الإسلامية، المبادئ الإرشادية لنظم الضوابط الإرشادية للمؤسسات التي تقدم خدمات مالية إسلامية، ديسمبر 2009، من ص 19 إلى ص 25.

✚ يجب أن تقدم الهيئة الشرعية تقاريرها** إلى مجلس الإدارة، وهذا يعكس استقلاليتها عن إدارة المصرف.

➤ **مبدأ السرية:** يجب أن يتأكد أعضاء الهيئة الشرعية أن المعلومات الداخلية التي يحصلون عليها طوال أداء واجباتهم تظل سرية، ويقصد بالمعلومات السرية تلك المعلومات التي يحصل عليها الأعضاء غير متاحة للجمهور وغير المسموح بالإعلان عنها، كالمعلومات المتعلقة بمنتجات أو خدمات جديدة يخطط المصرف لتقديمها أو المشاركة فيها، محتوى مسودات الآراء والقرارات لمجلس الإدارة أو للإدارة التنفيذية، وجهات نظر من مختلف الأطراف خلال المناقشات بشأن مسألة معينة أمام الهيئة الشرعية وغيرها.

➤ **مبدأ التناسق:** يجب على الهيئة الشرعية السعي قدر الإمكان إلى الإجماع فيما يتعلق بقراراتها، ولا يلجأ الأعضاء إلى اتخاذ القرارات بأغلبية الأصوات إلا إذا لم يتمكنوا في مدة زمنية معقولة إلى الوصول إلى الإجماع، ويرتبط التناسق بالكفاءة والاستقلالية وهو من مسائل أخلاقيات المهنة. كما على الأعضاء الهيئة المشاركة في المنتقيات العلمية والمؤتمرات واجتماعات العلماء المتخصصين في فقه المعاملات، من أجل توسيع معرفتهم وفهمهم لتطورات المالية الإسلامية، وعليه بالاستعداد للإجابة التي يطرحها المساهمون أو الجمهور، كما يجب التقيد بشروط نشر الفتاوى والقرارات التي يضعها المصرف أو السلطات الإشرافية، كما يجب القيام بالإفصاحات المناسبة في الوقت المناسب كلما تم مراجعة الفتاوى.

ثالثاً: تطبيقات الحوكمة الشرعية في بعض الدول المختارة:

يختلف الدور الذي يقوم به مجلس الخدمات المالية الإسلامية عن الدور الذي تؤديه البنوك المركزية، فالمجلس له دور إرشادي و تنظيمي يقوم بوضع ضوابط إرشادية عامة تسلط الضوء على أهداف ومقاصد استراتيجية لتطوير الصناعة المالية الإسلامية، بينما تؤدي البنوك المركزية دور إشرافي رقابي باعتبارها جهات تنظيمية فإلى جانب تركيزها على الأطر العامة تحتاج إلى الدخول في تفاصيل أكثر عمقا من خلال تعليمات تفصيلية وتنفيذية وإجرائية تهدف إلى تطبيق نمط حوكمة شرعية بين البنوك المحلية التي تعمل تحت إشرافها، ويبين الجدول التالي بعض تطبيقات الحوكمة الشرعية من خلال الاطلاع على بعض تعليمات البنوك المركزية في هذا المجال.

الجدول رقم (01): تطبيقات الحوكمة الشرعية في دول مختارة

البيان	تجربة ماليزيا ¹	الكويت ¹	سلطنة عمان ²
--------	----------------------------	---------------------	-------------------------

** -عند انتهاء أية استشارة بين المصرف والهيئة، يكون لهذه الأخيرة خيار اصدار تقاريرها على هيئة: -تقرير التحري عن الوقائع، تقرير حول تصميم المنتج وتطويره، تقرير الداخلي للمراجعة حول المنتجات المعروضة للعملاء، تقرير سنوي حول الالتزام الشرعي.

¹ -سعيد بوهراوة، حليلة بوكروشة، حوكمة المؤسسات المالية الإسلامية -تجربة البنك المركزي الماليزي-، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية عدد 02، جوان 2015، ص 105-120. وحكيمة يعقوب، إطار عمل شامل للحوكمة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية بماليزيا، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، العدد 3، اوت 2012، ص 28-32.

<p>العناصر الرئيسية لإطار الحوكمة الشرعية هي: لجنة الرقابة الشرعية للمؤسسة المرخصة، المراجع الشرعي الداخلي، وحدة الإلتزام الشرعي، وحدة التدقيق الشرعي.</p>	<p>وضع البنك المركزي الكويتي إطارا ملائما للحوكمة الشرعية حيث أعطى تعليمات بتكوين هيئة رقابة شرعية مستقلة مؤهلة ومسؤولة، يدعمها البحث الشرعي الداخلي القوي، مع التدقيق الشرعي الداخلي والخارجي، فضلا عن إدارة حصيفة للمخاطر الشرعية.</p>	<p>وضع البنك المركزي الماليزي إطارا ملائم للحوكمة الشرعية يعد انعكاسا لوجود مجلس إدارة وطاقم إداري فعال ومسؤول، وهيئة رقابة شرعية مستقلة تتصف بالكفاءة ومعرضة للمساءلة مدعمة بطاقم بحثي شرعي متمكن وخاضعة للمراقبة من خلال عمليات المراجعة والتدقيق الشرعي وإدارة المخاطر الشرعية.</p>
<p>يجب أن يكون أعضاء الهيئة* مسلمين، يتمتع كل منهم بشخصية محترمة من حيث حسن السير والسلوك(الصدق، النزاهة في تعاملاتهم المالية)، أصحاب مؤهلات علمية أكاديمية في مجال الشريعة الإسلامية(ثلاث أعضاء على الأقل)، درجة بكالوريوس كحد أدنى، والتي تشمل دراسة في حقل الفقه(قواعد الفقه الإسلامي) وفقه المعاملات من مؤسسة معترف بها، وأن يكون ملمين إماما تاما بالتمويل والأعمال المصرفية بشكل عام والأعمال المصرفية الإسلامية بشكل خاص، يجب أم يكون لديهم خبرة لمدة 10 سنوات أو أكثر(في مجال التدريس والبحث وإصدار الفتاوى). وعضوين معروفين بخبرتهم في مجالات تخصصاتهم(الاقتصاد، والقانون، والأعمال المصرفية والمحاسبية والتمويل وغيرها) بمؤهل لا يقل عن درجة الماجستير، وخبرة لمدة 10 سنوات أو أكثر في مجالاتهم.</p>	<p>يجب أن يكون عضو هيئة الرقابة الشرعية حاصلًا على بكالوريوس في الشريعة الإسلامية وبالأخص في فقه المعاملات من إحدى الجامعات المعتمدة لدى وزارة التعليم العالي بدولة الكويت أو الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي، وضمان جودة التعليم للجامعات خارج دولة الكويت، أو يكون من العلماء المشهود لهم بالكفاءة والخبرة وبخاصة في فقه المعاملات، وأن يكون على إمام كاف بالتمويل الإسلامي بشكل خاص، ومن المهم أن يكون لدى أعضاء هيئة الرقابة الشرعية: مهارات عالية في الفقه وأصوله، خبرة عملية لا تقل عن خمسة سنوات في مجال الرقابة الشرعية، إمام كاف بالإطار القانوني والرقابي لبنك الكويت المركزي، معرفة جيدة باللغة العربية والقدرة على التحدث باللغة الانجليزية. له القدرة على استيعاب الجوانب الفنية والآثار الاقتصادية للخدمات والمنتجات المالية الإسلامية في إطار مقاصد الشريعة الإسلامية. إجراء تقييم</p>	<p>يجب على أن يكون عضو الهيئة الشرعية شخصا مسلما، وأن يكون أغلب أعضاء الهيئة الشرعية حاصلين على شهادة البكالوريوس في الشريعة من جامعة معترف بها على أن تتضمن دراستهم مادتي أصول الفقه وفقه المعاملات (المعاملات المالية والقانون التجاري الإسلامي). أن يكون أعضاء الهيئة على معرفة تامة باللغة العربية تحدثا وكتابة كما يجب أن يكون لديهم فهم جيد للغة الماليزية والانجليزية، يستحسن أن يتم تشكيل الهيئة من أعضاء ذوي اختصاصات متنوعة من حيث المؤهلات والخبرة والمعرفة. ضرورة تطوير قدراتهم المعرفية ذات الصلة بالشريعة والمالية الإسلامية وحضور البرامج التدريبية ذات الصلة.</p>

¹ -بنك الكويت المركزي، تعليمات بشأن حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية الكويتية، 2016/12/20، متاح بصيغة pdf.

<http://www.cbk.gov.kw/en/images/Governance-Instruction-Islamic-Banks---AR-11-122719-1-10-122719-3.pdf>

² -البنك المركزي العماني، الإطار التنظيمي والرقابي للأعمال المصرفية الإسلامية، 18 ديسمبر 2012، متاح بصيغة pdf

<https://www.cbo.gov.om/sites/assets/Documents/Arabic/BankingLaw/IslamicBankingLaw.pdf>

	سنوي لأداء أعضاء الهيئة من خلال نموذج مشترك*.		معرفة جيدة باللغة العربية والقدرة على التحدث باللغة الانجليزية، يجب وضع آلية تقييم موضوعية لأعضاء الهيئة (تقييم فردي وآخر جماعي)
الاستقلالية	يقوم مجلس الإدارة بناء على توصية لجنة الترشيحات بتسمية أعضاء الهيئة وتعيينهم، يعتمد التعيين وإعادة التعيين لأعضاء الهيئة على موافقة خطية مسبقة من البنك المركزي وهيئته الشرعية، يجب إجراء فحص للتحقق من أن العضو المقترح مؤهل ومناسب،	تعين الجمعية العامة للبنك هيئة الرقابة الشرعية بناء على ترشيح مجلس الإدارة، وتتكون الهيئة من ثلاثة أعضاء على الأقل من العلماء المشهود لهم بالكفاءة، لا يجوز أن تضم الهيئة في عضويتها أيًا من أعضاء مجلس الإدارة أو الجهاز التنفيذي في البنك أو مساهمين ذوي تأثير فعال**.....	يجب أن تكون الهيئة مستقلة وموضوعية ومتخصصة، تعين من طرف الجمعية العامة للمساهمين لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد مرة أخرى، ولا تكون للأعضاء أي علاقات قرابة مع أعضاء مجلس الإدارة أو الرئيس التنفيذي،
السرية	المحافظة على سرية المعلومات، ويقصد بالمعلومات السرية المعلومات التي حصل عليها أعضاء الهيئة، وتعد غير متاحة للعامة، (تطوير منتجات وخدمات جديدة، القرارات الصادرة عن مجلس الإدارة، المذكرات أو التقارير الداخلية التي تم إعدادها بشأن القضايا المعروضة عليها،	قد يحصل أعضاء الهيئة عند أدائهم واجباتهم على ملفات، ومستندات، ومسودات، ومداولات تعتبر سرية وفق الإجراءات الداخلية للبنك ووفق ممارسات السوق، وتعتبر سرية خاصة إذا شملت المعلومات المتعلقة بالمنتجات والخدمات الجديدة التي يخطط البنك لتقديمها، وتوقيت قرار معين وغيرها. وعلى الهيئة عدم إفشاء الأسرار الخاصة بالبنك.	يجب على أعضاء هيئة الرقابة الشرعية أن يحافظوا على سرية وحساسية المعلومات التي يمكن الاطلاع عليها سواء مصادفة أو قصادا، وتشمل المعلومات المتعلقة بالمنتجات والخدمات الجديدة، قراراتها أو قرارات مجلس الإدارة أو الإدارة أو المذكرات الداخلية والمناقشات والمداولات، أية معلومات أو بيانات سرية عن عملاء البنك،
التناسق	تحسين مستوى الثبات في عملية صناعة القرارات التي تتخذها هيئة الرقابة الشرعية. يجب عقد الاجتماعات بشكل منتظم) مرة واحدة على الأقل كل شهرين)، يجب الإفصاح في التقرير السنوي عن عدد الاجتماعات التي قامت بها الهيئة خلال العام، كما يجب الإفصاح عن عدد الاجتماعات التي حضرها كل عضو، يجب أن يتم اتخاذ القرارات على أساس ثلثي الأعضاء الحاضرين، على أن يكون ثلثا المصوتين من الحاضرين ممن لديهم	تجتمع الهيئة في مقر البنك بصفة دورية منتظمة لا تقل عن أربعة اجتماعات في السنة، وينعقد اجتماع الهيئة بحضور أغلبية أعضائها، وإذا كانت مكونة من ثلاث أعضاء فيجب حضور جميع أعضائها، وتصدر قراراتها بأغلبية الأعضاء الحاضرين، وحين تعادل الاصوات يرجح جانب الرئيس، ويحق للعضو المعارض إثبات رأيه في المحضر، يجب ألا تقل نسبة حضور عضو الهيئة عن 75% من اجتماعات الهيئة خلال السنة.	تجتمع الهيئة بشكل دوري (ليس أقل من أربع مرات في السنة) للقيام بالمراجعات الدورية ومتابعة الالتزام الشرعي لعمليات البنك، يلزم حضور ثلاث أعضاء من بينهم الرئيس أو نائبه، وتتخذ قراراتها بالأغلبية، وحين تعادل الاصوات يرجح جانب الرئيس. يجب الإفصاح عن عدد اجتماعات الهيئة التي عقدت في السنة وعدد مرات حضور كل عضوة في التقرير السنوي للبنك، يجب ألا تقل نسبة حضور عضو الهيئة عن 75% من اجتماعات الهيئة خلال السنة.

* - وتسمى في هذا الإطار لجنة الرقابة الشرعية.

• -بين مجلس الإدارة- من خلال لجنة الترشيحات والمكافآت- وأعضاء هيئة الرقابة الشرعية تقييم الأعضاء لبعضهم البعض ويأخذ وزن 65%(الجانب الشرعي والعلمي) ويأخذ مجلس الإدارة 35%(الجانب الإداري والتنظيمي) من التقييم، ويتكفل البنك بإعداد نموذج خاص بالتقييم بما يقيم أداء أعضاء هيئة الرقابة الشرعية بشكل مناسب، ويكون التقييم سرياً. يتم إبلاغ أعضاء الهيئة بعناصر تقييم الأداء وقت تعيينهم.

** -ويقصد بالمساهم ذو التأثير الفعال من يملك 5% فأكثر من رأس مال البنك.

المصدر: من إعداد الباحث.

من خلال الجدول رقم(1) يتبين أن هناك تطابق في العديد من العناصر الذي تطرق إليها معيار المجلس، كما يلاحظ أن تعليمات البنوك المركزية المدروسة فصلت أكثر في مجموعة من النقاط لم يتم التطرق إليها هنا، خاصة فيم يتعلق بمهام الهيئة وعلاقتها بمجلس الإدارة، إضافة إلى مهام البحث الشرعي، والتدقيق الشرعي الداخلي والتدقيق الشرعي الخارجي، والتركيز على لجنة إدارة المخاطر الشرعية.

رابعاً: الحوكمة الشرعية في المصارف الإسلامية العاملة في الجزائر وسبل تطويرها:
واقع الحوكمة الشرعية في المصارف الإسلامية الجزائرية:

يتشكل القطاع المصرفي الجزائري في نهاية 2016 من تسعة وعشرين مصرفاً ومؤسسة مالية، تقع مقراتها الاجتماعية بالجزائر العاصمة منها¹:

سنة مصارف عمومية، أربعة عشر مصرفاً خاصاً، برؤوس أموال أجنبية، من بينهم مصرفاً واحداً برؤوس أموال مختلطة، ثلاثة مؤسسات مالية، خمسة شركات تأجير، وتعاضدية واحدة للتأمين الفلاحي. تهيمن المصارف العمومية الساحة المصرفية الجزائرية بحصة قدرها 87%، بينما تتقاسم المصارف الخاصة الحصة المتبقية. ومن بين هذه المصارف الخاصة يوجد بالجزائر مصرفين إسلاميين وهما مصرف السلام ومصرف البركة الجزائري بحصة سوقية ضئيلة نسبياً لا تتجاوز 3%.

بنك البركة الجزائري:

يعتبر بنك البركة الجزائري أول بنك يقدم خدمات متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية في الجزائر، وهو أول بنك يؤسس برأسمال مختلط(عام وخاص) (بنك الفلاحة والتنمية الريفية 44%، مجموعة البركة المصرفية 56%)، تأسس في مارس 1990 م، وتم افتتاحه رسمياً في 20 ماي 1991 م، وبدأ نشاطه فعلياً في الفاتح من سبتمبر 1991 م، ويُعتبر أول مؤسسة مصرفية تأسست على ضوء قانون النقد والقرض الذي صدر في 14 أفريل 1990 م، يقوم بنك البركة الجزائري بنشاطات البنك الشامل، فهو يجمع بين البنك التجاري وبنك الأعمال والاستثمار.

ومن أهم ما اتسم به تاريخ بنك البركة الجزائري²:

1. 1991م تأسيس بنك البركة الجزائري برأس مال قدره 500.000.000 دج

2. 1999م المساهمة في تأسيس شركة تأمين البركة والأمان.

¹ - بنك الجزائر، التقرير السنوي 2016 التطور الاقتصادي والنقدي، سبتمبر 2017، ص 81 متاح بصيغة pdf <http://www.bank-of-algeria.dz/pdf/rapportba2016ar.pdf>

² - https://albaraka-bank.com/ar/index.php?option=com_content&task=view&id=218&Itemid=28 - تاريخ الإطلاع 2018/07/25.

3. 2000م المرتبة الأولى بين البنوك ذات الرأس المال الخاص .
4. 2006م زيادة رأسمال البنك إلى 2500.000.000 دج.
5. 2009م: زيادة ثانية لرأس مال البنك إلى 10 مليار دولار.
6. 2015م: إنشاء معهد البحوث والتدريب في المالية الإسلامية (مبتما)
7. 2015م: إنشاء شركة الخبرات العقارية (إيمو) برأس مال قدره 15مليون دج.
10. 2016م : قام بنك البركة بافتتاح أربعة (04) وكالات جديدة في ولاية الشلف، مستغانم، سيدي بلعباس وعين مليلة ليصبح عدد الوكالات 30 وكالة .

وقد جاء في تقرير البنك السنوي لسنة 2015 أن العملاء في تزايد مستمر حيث سجلت الأموال المودعة من قبل العملاء ارتفاع سنوي يتراوح ما بين 15 و20%، ما سمح لأصحاب المشاريع بتحقيق استثماراتهم من خلال طرح تمويلات مناسبة وبتكاليف مناسبة. وقد عرفت التمويلات المقدمة نموا ب19%(مقارنة بسنة 2014) خاصة الموجهة لتمويل الاستثمارات المتعلقة بإنتاج السلع.

حوكمة بنك البركة الجزائري:

وجاء في التقارير السنوية للبنك لسنتي (2014-2015) على التوالي أن بنك البركة الجزائري يولي اهتماما كبيرا لممارسات الحوكمة المؤسسية السليمة، كما يلتزم مجلس إدارة البنك بتطبيق أعلى معايير الأداء المهنية على نشاطات البنوك، وفي هذا المجال وبناء على توصيات مجموعة البركة المصرفية، قام البنك بتشكيل لجنة التدقيق في سنة 2004، وتم تشكيل هيئة الرقابة الشرعية للبنك في سنة 2008، ولجنة إدارة المخاطر في سنة 2011، ويعقد مجلس الإدارة اجتماعاته بكامل أعضائه لمناقشة توجه البنك الاستراتيجي والتغير في المؤشرات المهمة على استراتيجية البنك العامة.

وتتجسد الحوكمة المؤسسية من خلال الهياكل التنظيمية التالية¹:

- **مجلس الإدارة:** يتكون من رئيس ونائب الرئيس وثمانية أعضاء منهم المدير العام.
- **اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة:** لجنة التدقيق: رئيس وعضوين ولجنة المخاطر: رئيس وثلاث أعضاء.
- **لجان الضبط والرقابة:** الامتثال (المطابقة)، المطابقة الشرعية، التدقيق الداخلي، التدقيق الخارجي.

وتتشكل المديرية العامة من أمين عام وأربع مديريات مساعدة: مدير عام مساعد مكلف بنظام المعلومات، مدير عام مساعد مكلف بالائتمان والعلاقات الدولية، مدير عام مساعد مكلف بالاستغلال وبنك التجزئة ومدير عام مساعد مكلف بالموارد البشرية والمالية.

¹ -بنك البركة الجزائري، التقارير السنوية (2014-2015-) تاريخ الإطلاع 2018/07/25.

أما بالنسبة لهيئة الرقابة الشرعية التي تم تأسيسها سنة 2008، ومن خلال اتفاقية الارتباط بين بنك البركة الجزائري وعضو الهيئة يتبين أن¹:

• عضو الهيئة يعين وفقا لقرار الجمعية العامة العادية، كما أنه يتبع من حيث المسؤولية مباشرة إلى الجمعية العامة، التي لها الحق في إنهاء مهام أي عضو من أعضاء الهيئة فورا ودون أي تعويض.

• توزع المكافآت المالية التي ينالها عضو الهيئة إلى شطرين: أحدهما ثابت 50% والآخر تعويض عن حضور الاجتماعات السنوية الأربعة، حيث يخصم منه تعويض عن كل غياب غير مبرر. وتحدد المكافآت المالية من قبل الجمعية العامة للبنك.

يقوم بنك البركة الجزائري بنشر التقرير السنوي لهيئة الرقابة الشرعية على أعمال البنك في بياناته المالية السنوية، وهو التقرير الذي تقدمه الهيئة للجمعية العامة بعد مراقبة أعمال البنك، ويتضمن التقرير:

• إعطاء الرأي حول مدى التزام البنك بأحكام الشريعة الإسلامية بعد مراقبة المبادئ المعتمدة والإجراءات المطبقة في البنك.

• مراقبة الإيرادات والتأكد من مصادرها، وحصر الأرباح الناتجة عن العمليات التمويلية التي اختلت صحتها، وتقديم طلب للإدارة بتجنبها من خلال تحويلها إلى حساب سبل الخيرات.

• مراقبة مصاريف صندوق الخيرات والجهات المستفيدة منه، للمطالبة لإعادة المبالغ التي لم تصرف في مجالات النفع العام.

مصرف السلام:

يعتبر ثاني مصرف في الجزائر يقدم خدمات متوافقة مع الشريعة الإسلامية، ومصرف برأس مال أجنبي، تم اعتماده من قبل بنك الجزائر في سبتمبر 2008، ليبدأ مزاوله نشاطه في 20 أكتوبر 2008 مستهدفا تقديم خدمات مصرفية مبتكرة. تأسس برأس مال اجتماعي قدره 7.2 مليار دينار جزائري، تم رفعه سنة 2009 إلى 10 مليار دينار، تتكون شبكته نهاية 2016 من 07 فروع²، لتصل إلى 17 فرعا خلال سنة 2018³. وكانت النتائج المسجلة نهاية 2016 ايجابية حيث عرفت معظم مؤشرات نشاط المصرف ارتفاعا ملحوظا، حيث بلغ إجمالي المركز المالي مستوى 53 مليار دينار جزائري بنمو نسبته 31% عن

¹ - زرقط رشيد، محدودة هيئة الرقابة الشرعية بالمصارف الإسلامية في النظام المصرفي التقليدي البحث، مجلة دفاتر اقتصادية، مجلد 6 رقم 02، ص 105. <https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/374.105>

² - مصرف السلام، التقرير السنوي 2016، متاح بصيغة pdf. <file:///D:/%D8%A8%D9%86%D9%83%20%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85%20%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%AD%D8%B1%D9%8A%D9%86/%D9%85%D8%B5%D8%B1%D9%81%20%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85/rapport2016.pdf>

³ - <https://www.alsalamalgeria.com/ar/news/detail-35-39.html> تاريخ الإطلاع 2018/07/25.

مستواه نهاية سنة 2015، وبلغت قيمة السيولة مستوى 19 مليار دينار جزائري بزيادة نسبتها 19% عن مستواها نهاية سنة 2015، كما عرفت ودائع العملاء خلال سنة 2016 نموا معتبرا بنسبة 46% مقارنة بمستواها نهاية سنة 2015.

حوكمة مصرف السلام:

جاء في التقرير السنوي للمصرف لسنة 2012 أنه في إطار إلتزام المصرف بمعايير الحوكمة قامت الإدارة التنفيذية باستصدار مجموعة من القرارات تقضي بتشكيل عدة لجان أهمها¹: لجنة الجرد المادي للمصرف؛ لجنة المتابعة والتحصيل، لجنة المراجعة ومصادقة الإجراءات، لجنة العقود والنفقات، لجنة متابعة تنفيذ إجراءات المصرف، لجنة المراجعة والترجمة. كما تم إنشاء: مركز للتوثيق لتجميع الوثائق العلمية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية، دائرة التمويل الإيجاري لتسيير وتطوير نشاط التمويل الإيجاري على مستوى المصرف، دائرة الإفصاحات والتخطيط المالي المنوطة بإعداد الإفصاحات القانونية وإعداد الميزانية ومتابعة أدوات الرقابة على التسيير وخليّة الامتثال ومكافحة تبييض الأموال. وقد قام مجلس الإدارة سنة 2013 لتعزيز مبادئ الحوكمة بالمصادقة على النظام الداخلي لمجلس الإدارة، المصادقة على ميثاق الصلاحيات، المصادقة على ميثاق عضو مجلس الإدارة، وتشكيل لجان مجلس الإدارة (اللجنة التنفيذية ولجنة التدقيق)، اعتماد النظام الداخلي للجان مجلس الإدارة ومراجعة الهيكل التنظيمي العام للمصرف². أما في سنة 2015 استرجع المصرف بشكل تدريجي لآليات الحوكمة إثر قرار السلطات النقدية المتضمن رفع الإدارة المؤقتة عن المصرف ابتداء من الفاتح جويلية 2015، وهو ما مكن من الرجوع إلى ظروف التسيير العادي لشؤون المصرف خاصة بعد الحصول على اعتمادات أغلب أعضاء مجلس الإدارة³.

وتتجسد الحوكمة المؤسسية من خلال الهياكل التنظيمية التالية:

- مجلس الإدارة : ويتكون من رئيس وخمس أعضاء.
- الإدارة التنفيذية: وتتكون من المدير العام، نائب المدير العام المكلف بالمساندة والتطوير، رئيس قطاع النشاط التجاري، مدير الموارد البشرية، مدير التدقيق الداخلي، مدير الرقابة المالية والخزينة، ومدير إدارة التجارة الخارجية والمراقب الشرعي للمصرف.

أما فيما يخص هيئة الرقابة الشرعية فالمصرف هيئة شرعية مستقلة عن الإدارة العامة للمصرف، تتشكل من كبار علماء الشريعة والاقتصاد ممن لهم إلمام بالعلوم الدينية، النظم الاقتصادية، القانونية والمصرفية والمعاملات الإسلامية، يتم تعيينهم باقتراح من مجلس الإدارة وبموافقة الجمعية العامة العادية للمصرف.

¹ - مصرف السلام، التقرير السنوي 2012، ص 15 و16.

² - مصرف السلام، التقرير السنوي لسنة 2013، ص 11.

³ - مصرف السلام، التقرير السنوي 2015، ص 6.

تقوم بمراقبة مدى شرعية المعاملات التي يقوم بها المصرف، وهي المسؤولة الوحيدة عن إصدار الأحكام الشرعية لكل ما يتم رفعه إليها من قضايا ومواضيع متعلقة بالعقود التي يبرمها المصرف مع متعامليه، والقيام بالرقابة على كافة أعمال الإدارة والفروع للتأكد من موافقتها لأحكام الشريعة الإسلامية مع إمكانية تجنب الأرباح للمصرف. يساعدها في أداء مهامها المراقب الشرعي للمصرف الذي يقوم برفع تقارير دورية للهيئة عن نشاط المصرف.

ويقوم المراقب الشرعي ب¹:

- متابعة تنفيذ الفروع والإدارات والأقسام للتعليمات الصادرة هيئة الفتوى والرقابة الشرعية
 - فحص العمليات التي يقوم بها المصرف والتدقيق عليها، وتقييم مدى التزام المصرف بالفتاوى وقرارات هيئة الفتوى والرقابة الشرعية وتقيده بأحكام بمبادئ الشريعة الإسلامية.
 - تدريب موظفي المصرف ميدانياً، والإسهام في توعية عملاء المصرف، وغيرهم بأصول ومميزات الاستثمار والتمويل الإسلامي.
 - تقديم تقارير كتابية إلى هيئة الفتوى والرقابة الشرعية، تتضمن نتيجة فحص عمليات المصرف والتدقيق عليها، وتعليماته بشأن ما يجب إجراؤه من تصحيحات وتحسينات.
 - تمثيل المصرف في تظاهرات علمية من خلال إعداد بحوث ودراسات وإلقاء محاضرات.
- تشكل هيئة الفتوى والرقابة الشرعية لمصرف السلام من (خمس أعضاء): رئيس هيئة الفتوى، نائب رئيس هيئة الفتوى، وثلاث أعضاء آخرين أحدهم أمين سر الهيئة. فيما يخص الكفاءة فإنه بعد الإطلاع على السير الذاتية لأعضاء هيئة الرقابة الشرعية لمصرف السلام المنشورة في الموقع الرسمي للمصرف، فإن كل الأعضاء يحملون شهادات عليا لا تقل عن دكتوراه دولة في تخصصين على الأقل، فمنهم من يجمع بين القانون والشريعة ومنهم من يجمع بين الاقتصاد الإسلامي والفقه وأصوله، بالإضافة إلى خبرة ميدانية طويلة في مجال الصيرفة الإسلامية حيث أن أعضاء الهيئة كلهم أعضاء في هيئات للرقابة الشرعية في مجموعة من البنوك الإسلامية في الامارات ودبي و ماليزيا وغيرها، كما أنهم ساهموا في تحويل مجموعة من المصارف التقليدية إلى إسلامية، إضافة إلى خبراتهم في مجال التدريس والبحث العلمي ونشر العديد من البحوث والكتب العلمية، والمشاركة في المؤتمرات والندوات والبرامج التدريبية.
- ينشر المصرف ضمن بياناته السنوية التقري السنوي لهيئة الرقابة الشرعية الذي يتضمن:
- **أنشطة المصرف:** إشراف الهيئة على أنشطة المصرف ومعاملاته، وتقديم التوجيهات، وعقد الاجتماعات مع المسؤولين بالمصرف.
 - **الفتاوى والقرارات:** إصدار الفتاوى والقرارات بشأن المسائل المعروضة على الهيئة.

¹ -مصرف السلام، التقارير السنوية من 2012 إلى 2016.

- **العقود وصيغ الاستثمار:** اعداد ومراجعة عقود التمويل وصيغ الاستثمار على أساس موافقتها للشريعة الإسلامية.
- **التدقيق الشرعي:** الاطلاع على تقارير التدقيق الشرعي وابداء الملاحظات بشأنهم.
- **الاطلاع على الدفاتر والسجلات:** الاطلاع على دفاتر المصرف وسجلاته ومستنداته للحصول على البيانات والمعلومات لتسهيل ممارسة واجب الرقابة والتدقيق الشرعي.
- **التدريب:** تدريب العاملين بالمصرف لرفع مستوى الأداء والتقليل من المخالفات.
- **الميزانية العمومية:** مراجعة بنود الميزانية والقوائم المالية وحساب الأرباح والخسائر، والاطلاع على السياسات المحاسبية وعلى أساس توزيع الأرباح بين المساهمين والمودعين من جهة، وبين المودعين أنفسهم من جهة أخرى.
- **الزكاة:** حيث أن النظام الأساس لا يلزم المصرف بدفع زكاة مساهميه، فإن الهيئة تدعو المساهمين إلى ضم أسهمهم إلى بقية أموالهم ودفع الزكاة عنها بأنفسهم، وتقوم الهيئة بمراجعة حساب الزكاة للمساهمين للسهم الواحد لأعلامهم بها.

تقوم الهيئة بنشر فتاواها وقراراتها للجمهور عبر الموقع الرسمي للمصرف مبوبة بشكل التالي¹: فتاوى البيوع، فتاوى الإجارة، فتاوى السلم، فتاوى المضاربة، فتاوى المشاركة، فتاوى الاستصناع، فتاوى التأمين، فتاوى شراء أصول من المتعامل وتوكيله ببيعها، فتاوى العمولات ومتفرقات. كما تنشر الهيئة فيديوهات لرئيس الهيئة وأعضائها يقدمون من خلالها شروحات وفتاوى في بعض المسائل المتعلقة بالصيرفة الإسلامية كالربا والبيع بالتقسيط.

متطلبات الحوكمة الشرعية للمصارف الإسلامية الجزائرية:

قام بنك الجزائر منذ إصدار قانون النقد والقرض 10/90 بإصدار العديد من التعديلات والتنظيمات تستهدف إرساء قواعد للحوكمة المصرفية، لسيما النظام رقم 08/11 المؤرخ في 28/11/2011 الذي يتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية، والذي خصص منه الباب السادس لقواعد الحوكمة. وتطبق جميع هذه النصوص على المصارف الإسلامية العاملة في الجزائر في غياب قوانين خاصة تنظمها. وقد جاء في تدخل محافظ بنك الجزائر أمام المجلس الشعبي الوطني في 04/04/2018 حول تطور الصيرفة الإسلامية في الجزائر، أن مصالح بنك الجزائر تعمل على إعداد مشروع نظام خاص بالمتطلبات التنظيمية والإجرائية والمحاسبية ومجال التدريب وتأهيل الموظفين في الصيرفة الإسلامية، كما أكد أن حصول أي مصرف على عدم الاعتراض من بنك الجزائر حول قابلية تسويق المنتج المصرف الإسلامي في الساحة المصرفية لا يعتبر موافقة على مطابقة المنتج لأحكام الشريعة الإسلامية، حيث يعد

¹ - <https://www.alsalamalgeria.com/ar/fatawa/list-9-0-30.html> تاريخ الإطلاع 2018/07/26.

ذلك من صلاحيات هيئة شرعية مؤهلة¹. وعليه وبناء على سبق من دراسة لمعايير مجلس الخدمات المالية وبعض التجارب الدولية، وواقع الحوكمة الشرعية في المصارف الإسلامية الجزائرية، فالحوكمة الشرعية تتطلب:

تنظيمات وقوانين: على البنك المركزي أن يحدد نموذجا ليتدخل من خلاله، كأن ينشأ هيئة شرعية مركزية من أجل المحافظة على الطابع المركزي والرسمي للمراقبة، بهدف توفير إطار عمل حوكمة هيئات الرقابة الشرعية، وتوحيد الممارسات على مستوى الوطني، إيجاد درجة عالية من التنسيق والتقارب في عمل الهيئات الشرعية، البث في الخلاف بين هيئات الرقابة الشرعية للمصارف المرخصة، وتحقيق تجانس في التطبيق، دون إلغاء وظيفة هيئة الرقابة الشرعية على مستوى كل مصرف.

توفير الموارد البشرية المؤهلة: الاهتمام بالمالية الإسلامية من خلال فتح تخصصات وتعميمها على كافة الجامعات الوطنية في العلوم الاقتصادية والمالية، والعلوم الشرعية والقانونية، تنظيم دورات تكوينية للعاملين في المصارف في الرقابة الشرعية، إنشاء إطار خاص بمهنتي المدقق الشرعي الداخلي، والمدقق الشرعي الخارجي وإعطائهم صبغة الإلزامية في المصارف إلى جانب وظيفة مدقق الحسابات.

الاستفادة من التجارب الناجحة: من خلال المقارنة لاستخلاص العبر، إجراء زيارات علمية وعملية إلى دول أخرى، قصد الاطلاع على كيفية تنظيم المصارف الإسلامية وسير العمل بها، وكيفية الرقابة عليها.

الاطلاع على المعايير الدولية: فهي عصارة لمختلف التجارب الدولية، تساهم في إعطاء تصور واضح للبنوك المركزية للأفضل الممارسات للحوكمة الشرعية.

الخلاصة: وقد خلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج تذكر منها:

- الحوكمة الشرعية هي النظم التي تبين علاقة هيئة الرقابة الشرعية بالمصرف (مجلس الإدارة، الهيئة العمومية للمؤسسة، والإدارة التنفيذية) من حيث أسس التعيين وضبط الفتوى ومدى التزام المؤسسة بالفتوى التي تصدرها الهيئة ومسؤولية الهيئة الشرعية عن سلامة تطبيق المؤسسة للفتوى والإجراءات اللازمة لسلامة التطبيق.
- اختلاف الفتاوى والقرارات الصادرة عن هيئات الرقابة الشرعية والاختلاف في التطبيقات العملية وعدم الانسجام بينها من أبرز الأسباب التي تدعو إلى الحوكمة الشرعية.

¹ - http://www.bank-of-algeria.dz/pdf/interventiongouverneur_parlementaire03042018ar.pdf تاريخ الإطلاع

- هيئة الفتاوى والرقابة الشرعية، ومراقبة الالتزام بتطبيق قراراتها يوميا في عمليات ومعاملات المصرف، تدقيق الالتزام الشرعي الداخلي، والتدقيق الشرعي السنوي هو الإطار العام للحوكمة الشرعية حسب معيار الحوكمة الشرعية لمجلس الخدمات المالية الإسلامية.
- الكفاءة، الاستقلالية، السرية والتناسق هي المبادئ التي تقوم عليها الحوكمة الشرعية.
- تعمل مختلف التطبيقات للحوكمة الشرعية المدروسة على تطبيق المبادئ الأساسية للحوكمة الشرعية.
- تركز مختلف التطبيقات المدروسة على التفصيل في مهمة التدقيق الشرعي الداخلي، والخارجي، وتعطي أهمية قصوى لإدارة المخاطر الشرعية.
- يختلف إطار الحوكمة الشرعية بين بنك البركة الجزائري ومصرف السلام، بسبب غياب تنظيم مركزي.
- تطوير المصارف الإسلامية في الجزائر يتطلب إلى جانب المتطلبات التنظيمية والإجرائية والمحاسبية إرساء قواعد للحوكمة الشرعية.
- يتطلب إرساء الحوكمة الشرعية تنظيمات صارمة لتوحيد الممارسات العملية وتحقيق التناسق والتقارب بين هيئات الرقابة الشرعية.
- توفير الموارد البشرية المؤهلة في مختلف التخصصات المرتبطة بالمالية الإسلامية (الشرعية، الاقتصاد والقانون) من المتطلبات الأساسية للحوكمة الشرعية.
- المساءلة وتحديد المسؤولية وتقييم أداء أعضاء هيئة الرقابة الشرعية الفردي والجماعي من أبرز متطلبات الحوكمة الشرعية.
- الإفصاح والشفافية ونشر تقارير وفتاوى هيئة الرقابة الشرعية، واستعمال الوسائل الالكترونية للتواصل والتعريف بالمالية الإسلامية يزيد من ثقة المتعاملين، ويساهم في تطوير صناعة المالية الإسلامية.

المراجع:

1. أساسيات الحوكمة، مصطلحات و مفاهيم، سلسلة النشرات التحقيقية لمركز أبو ظبي للحوكمة، مركز الحوكمة، الإمارات العربية المتحدة، بدون سنة نشر.
2. أنمار أمين البراوي، محددات الحوكمة-دراسة قياسية لعينة مختارة من الدول، المؤتمر العلمي الدولي "عولمة الإدارة في خصر المعرفة"، جامعة الجنان، لبنان، ديسمبر، 2012.
3. بنك الجزائر، التقرير السنوي 2016 التطور الاقتصادي والنقدي، سبتمبر 2017، ص 81 متاح بصيغة pdf
4. بنك الكويت المركزي، تعليمات بشأن حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية الكويتية، 2016/12/20، متاح بصيغة pdf.
5. البنك المركزي العماني، الإطار التنظيمي والرقابي للأعمال المصرفية الإسلامية، 18 ديسمبر 2012، متاح بصيغة pdf
6. بنك البركة الجزائري، التقارير السنوية (2012-2015)

7. حسين عبد المطلب الأسرج، نحو إطار عمل لحوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، العدد الأول، 2014، https://www.ifsb.org/ar_background.php
8. حكيمة يعقوب، إطار عمل شامل للحوكمة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية بماليزيا، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، العدد3، اوت 2012.
9. زرقط رشيد، محدودية هيئة الرقابة الشرعية بالمصارف الإسلامية في النظام المصرفي التقليدي البحث، مجلة دفاتر اقتصادية، مجلد 6 رقم02، ص105، <https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/374>.
10. سعيد بوهراوة، حليلة بوكروشة، حوكمة المؤسسات المالية الإسلامية تجربة البنك المركزي الماليزي، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، العدد2، جوان 2015.
11. سعيد بوهراوة، حليلة بوكروشة، حوكمة المؤسسات المالية الإسلامية -تجربة البنك المركزي الماليزي-، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية عدد02، جوان 2015.
12. عاطف محمد أبو هريدي، الحوكمة في المؤسسات المالية الإسلامية ودور هيئات الرقابة الشرعية في تعزيزها، كتاب المؤتمر الثالث للعلوم المالية والمصرفية حول حاكمية الشركات والمسؤولية الاجتماعية-تجربة الأسواق الناشئة-، جامعة اليرموك، الأردن، 2013.
13. عبد القادر بربيش، التحرير المصرفي و متطلبات تطوير الخدمات المصرفية و زيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2006.
14. اللجنة العربية للرقابة المصرفية، مبادئ حوكمة المؤسسات المصرفية، منشورات صندوق النقد العربي ، أبو ظبي، دولة الإمارات العربية المتحدة، بحث رقم 2017/72.
15. مجلس الخدمات المالية الإسلامية، المبادئ الإرشادية لنظم الضوابط الإرشادية للمؤسسات التي تقدم خدمات مالية إسلامية، ديسمبر 2009.
16. محمود علي السرطاوي، حوكمة هيئات الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية، ندوة الهيئات الشرعية بين المركزية والتبعية، عمان، مارس 2015.
17. مصرف السلام، التقارير السنوية من 2012 إلى 2016.
18. ميخائيل أشرف حنا، تدقيق الحسابات و أطرافه في إطار منظومة حوكمة الشركات، المؤتمر العلمي الأول حول التدقيق الداخلي في إطار حوكمة الشركات، مصر، 24-26 سبتمبر 2005.

http://www.bank-of-algeria.dz/pdf/interventiongouverneur_parlementaire03042018ar.pdf

<http://www.bank-of-algeria.dz/pdf/rapportba2016ar.pdf>

<http://www.cbk.gov.kw/en/images/Governance-Instruction-Islamic-Banks---AR-11-122719-1-10-122719-3.pdf>

https://albaraka-bank.com/ar/index.php?option=com_content&task=view&id=218&Itemid=28

<https://www.alsalamalgeria.com/ar/fatawa/list-9-0-30.html>

<https://www.alsalamalgeria.com/ar/news/detail-35-39.html>

<https://www.cbo.gov.om/sites/assets/Documents/Arabic/BankingLaw/IslamicBankingLaw.pdf>